و دفع لما يقع في بعض الاوهام من ان كون المبنى على تناسي التشبيه مما لا يكاد يصح ان ذكر
ما يختص بالمشبه به يدل على التشبيه قطعا كما ذكره المص ووجه الدفع ان ذلك الذكر
لا يدل على التشبيه عند السكاكي اذ لا تشبيه عنده بناء على تناسيه بل هو انما يدل على دعوى
تقرير الاتحاد و تشبيه عنده فتامل قوله بحيث لا يقصد بالدعوى ويجعل اه لعل الواو
بمعنى مع في استوى الماء والخشبة ومرتبط بالمنفي لا بالنفي فالمعنى لا يقصد الاتحاد بالدعوى
مع جعل ذلك الاتحاد مسلم الثبوت في نفسه ومع التشبيه عنده اه يعني انه لا يقصد ا
الاتحاد بالدعوى ولا يجعل ذلك الاتحاد مسلم الثبوت غير محتاج الى الدليل بل يستدل عليه
بذا ما يخص المشبه به فكانه يقال شبه للمشبه ما يخص المشبه به فكانه يقال شبه
للمشبه ما يخص المشبه به فهما متحدان ولا يعبر عن المشبه به باسم المشبه بل يعبر عنه
باسم نفسه بناء على الاتحاد فالاولى ان يقال اذا لم يذكراه فيه انه يرد عليه ايضا ما مر
من قوله كقولها المنية ذات الاظفار في جواب من يشبه الاسد ولا يمكن التوجيه المذكور فيما سبق
ههنا وايضا يرد عليه ما ورد على الاصل من عدم شمول المكنية على مذهب السكاكي اذ لا تشبيه
فيها على مذهبه اصلا لا اصطلاحا وهو ظاهر ولا لغويا فانه لا دلالة فيها على مذهبه
على المشاركة بل على دعوى تقرير الاتحاد كما صرح به انفا قيل يكاد يرد عليه يرد على الاولى
ان يقال اتفق كلمة القوم على ان في نحو اظفار المنية تشبيه بغلو ن استعارة با
الكناية اضطرب جمع القوم الاولى اعتبارا لقوم فانه بذاته لا اضطراب بمعنى
الاختلاف من فاعل متعدد كالاتفاق واشار اليه بقوله اختلفت كلمتهم ه
فتامل قوله والاولى ان يقول اضطربت اقوالهم الى ثلثة اقول لعله
انما لم يقل بذلك تحرزا عن الوقوع في الكذب اذ العلامة التفتازاني
احدث قولا رابعا لهم حيث قال في شرح الكشاف عند قوله تع ينقضون عهد الله
فهم بعض المتاخرين في هذا الكتاب ان الاستعارة بالكناية هي الاظفار مثلا
من حيث كونها كناية عن استعارة السبع للمنية واراد بذلك العلامة صاحب
الكشاف كما نقل عنه يعني انه فهم من الكشاف معنى اخر غير الثلثة واحدث

بذلك

بذلك في الاستعارة قولا رابعا هذا لكن السيد الشريف والتفتازاني في حاشية
المطول حيث قال ولعمري ان نسبة هذا الفهم الى صاحب الكشف سهو عظيم لم ينشأ الا من
فرط غفلة كيف وعبارته مصرحة في خلافه وبين ما ادعاه في تلك الحاشية فلما
لم يجزم بثبوت هذا القول الرابع منهم لم يلتفت اليه المص في هذا الكتاب بالكلية اشار اليه
بترك الحصر في الثلثة فقدما صنعه الله المص وان لم ينبه عليه قوله ذهب
السلف قدم مذهبهم لتقدمهم في الوجود ولكونه المختار كما سيجيء يريد به
من تقدم السكاكي بقرينة ذكره في مقابلته من بعده وهو في اللغة تشبيه
الى ان اطلاق السلف على من تقدم السكاكي اصطلاحي من ارباب البيان واما
في اللغة فهو كل من تقدمك اه وفيه مسامحة والمراد سلفك من تقدمك وجعل
الخطاب عاما لكل من يصلح للخطاب كما في قوله تع ولو ترى اذ المجرمون الاية
لا يصلحه كما لا يخفى بل هو فاسد في نفسه كما يظهر في التامل قوله وكانه
سمي اه اشارة الى المناسبة بين اللغوي والاصطلاحي وحاصله انه من قبيل
اطلاق العام على الخاص وهذا اذا كان الاباء الماخوذ في التعريف اعم من الا
بنى والتعلى او انه من قبيل تسمية المشبه باسم المشبه به وهذا اذا خص الاباء
بالنبي قوله الى المستعار بالكناية الانسب لاول الكلام واخره والموافق ا
الاستعمال ان يقول الى ان الاستعارة بالكناية وقيل الاولى ان الاستعارة بالكناية
الاسم المتفق عليه بخلاف المستعار بالكناية اذ لا مستعار عند الخطيب بالكناية
ورد اما اولا فبانه لا حاجة ههنا الى الاسم المتفق عليه حتى يكون له مزية وانت
خبير بان المزية لا تتوقف على الحاجة اليه بل مجرد كونه متفقا عليه كاف في الاولوية
واما ثانيا فبانه اريد بالاستعارة بالكناية المستعار بالكناية فمع انها تتناول
مذهب الخطيب كما اعترف به ينعكس امر الاولوية اذ المستعار نص في المعنى دون
الاستعارة وان اريد بها المعنى المصدري فلا يصح الحمل عليه بقوله المشبه به وان
اريد ما يطلق عليه لفظ الاستعارة بالكناية لزم ان يكون التعريف جامعا

Copyright © King Saud University

Created with PDFsharp 1.2.1269-g (www.pdfsharp.com)